.....

دورية الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالإسكان والتعمير رقم 6690 بتاريخ 2 مايو 2003 موجهة إلى السيدات والسادة مديري الوكالات الحضرية والمكلفين بالخلايا الإدارية الجهوية للتعمير والهندسة المعمارية حول اعتماد المرونة والعدالة العقارية في وثائق التعمير.

.....

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، ففي إطار دعم سياسة اللامركزية واللاتمركز وتفعيل منهجية القرب التي تنهجها الوزارة، يشرفني أن أذكركم أنه سبق أن تم تفويض كل المهام التي تتعلق ببرمجة وإعداد وتتبع إنجاز دراسات وثائق التعمير للوكالات الحضرية والمصالح الجهوية، طبقا للصلاحيات المخولة لكل منها، غير أن المثير للانتباه هو التأخير الذي تعرفه بعض الوثائق، سواء في مراحل الدراسة أو المصادقة، وذلك على المستويات التالية :

المستوى الأول : الإسراع بإنجاز وثائق التعمير :

من أجل الإسراع بتغطية كافة التجمعات العمرانية بوثائق التعمير والمصادقة عليها ونظرا للأهمية البالغة التي يكتسيها هذا الموضوع، أدعوكم للتدخل على مستويات مختلفة وذلك عبر اتخاذ التدابير التي ترونها مناسبة، مع الأخذ بعين الاعتبار الاقتراحات التالية وذلك في إطار تبسيط المساطر الجاري بها العمل :

أ- تكييف المقتضيات المرجعية مع واقع وخصوصيات المجالات القطاعية.

ب - التعامل مع المساطر القانونية والتنظيمية المتبعة في إنجاز وثائق بمرونة فائقة في الاتجاه الذي يضمن الإسراع بوتيرة إنجاز وثائق التعمير والاقتصار على احترام المراحل المنصوص عليها بموجب المقتضيات القانونية الجاري بها العمل.

ج - ضمان التنسيق اللازم بين جميع الأطراف وتفعيل مبدأ التشاور، وذلك عبر إشراك جميع الفاعلين الأساسيين طيلة مراحل الدراسة والمصادقة، واتخاذ جميع المبادرات في حينها، قصد تحقيق الأهداف المتوخاة على أساس التوافق بين جميع المتدخلين.

المستوى الثاني : تطبيق مبدأ المرونة في وثائق التعمير :

تطبيقا لمبدأ المرونة في وثائق التعمير، فإن الوزارة عملت على إصدار الدورية المشتركة عدد 3020 الصادرة بتاريخ 4 مارس 2003 بخصوص الحالات التي تمنح فيها الاستثناءات في مجال التعمير. ولتحقيق الأهداف المتوخاة منها والرفع من مستوى معالجة ملفات المشاريع العمرانية والاستجابة لها، أطلب منكم العمل على اعتماد الاقتراحات التالية وذلك تفعيلا للبند الأخير من الفصل 19 من القانون 90 - 12 المتعلق بالتعمير :

أ - التنصيص، على إلزامية تفعيل البند المذكور الذي يمكن من إعطاء المقتضيات المجالية والتنظيمية المبرمجة في هذه الوثائق مزيدا من المرونة لملائمة البرامج الاستثمارية والعمرانية، عند إعداد المقتضيات المرجعية المتعلقة بالدراسات الجديدة والمبرمجة.

ب - إغناء التصميم وضابطة التهيئة المرفقة به، والمتعلق بالدراسات التي توجد في طور الإنجاز، بمقتضيات مجالية وتنظيمية تمكن من اعتماد المرونة اللازمة للاستجابة لهذه المشاريع الاستثمارية.

ج - استدراك هذه الإمكانية فيما يخص التصاميم التي بلغت مراحل متقدمة من مسطرة المصادقة، وذلك عند دراستها من طرف اللجن المركزية.

المستوى الثالث المتعلق بتحقيق البرنامج الحكومي بإنجاز مائة ألف سكن سنويا :

ولتحقيق البرنامج الحكومي المتعلق بإنجاز مائة ألف سكن سنويا، أدعوكم للاتخاذ التدابير والإجراءات اللازمة لتفعيل المقتضيات المنصوص عليها في الدورية المشتركة عدد 3019 الصادرة بتاريخ 4 مارس 2003، والمتعلقة بوضع وتنفيذ البرامج الجهوية لإنعاش السكن الاجتماعي ومحاربة السكن غير اللائق، وذلك بإحداث وتخصيص احتياطات عقارية مؤهلة لاحتضان هذه البرامج في إطار وثائق التعمير، سواء تلك التي توجد في طور الدراسة أو المبرمجة، وذلك بتنسيق مع المصالح الجهوية للإسكان والمؤسسات العمومية التابعة لها.

المستوى الرابع : تطبيق مبدأ العدالة العقارية في وثائق التعمير :

في إطار تفعيل مفهوم التضامن الاجتماعي والعدالة العقارية ومن أجل مساهمة جميع الملاكين عند اقتراح هذه التجهيزات الأساسية والمرافق العمومية، أطلب منكم الحرص، عند إعداد خيارات التهيئة، على الأخذ بعين الاعتبار الأنظمة وخرائط التقسيمات العقارية، وذلك حتى لا تتعدى المساهمة % 30 من مجموع الملكية سواء بالنسبة للملكيات الخاصة أو التابعة للدولة أو للأحباس أو للجماعات المحلية.

وفي الأخير وفي حالة مواجهة أية صعوبات أو عراقيل تعترض هذه الأهداف أطلب منكم إطلاعي بها وبكل التدابير والمستجدات التي ستقومون بها في هذه الشأن، وكذا بوضعية الوثائق التي تشرفون على تتبعها.

الإمضاء: الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالإسكان والتعمير،

أحمد توفيق حجيرة.

ROYAUME DU MAROC
PREMIER MINISTRE
MINISTERE DELEGUE CHARGE DE L'HABITAT ET DE L'URBANISME
SECRETARIAT GENERAL

المملكة المغربية
الوزير الأول
الوزارة المنتدبة المكلفة بالإسكان والتعمير
الكتابة العامة

الرباط في : 06690 02 مايو 2003

عـدد 822 /

إلى
السيدات والسادة :
- مديري الوكالات الحضرية
- المكلفين بالخلايا الإدارية الجهوية للتعمير والهندسة المعمارية

الموضوع : اعتماد المرونة و العدالة العقارية في وثائق التعمير .

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد ، ففي إطار دعم سياسة اللامركزية و اللاتمركز و تفعيل منهجية القرب التي تنهجها الوزارة ، يشرفني أن أذكركم أنه سبق أن تم تفويض كل المهام التي تتعلق ببرمجة وإعداد وتتبع إنجاز دراسات وثائق التعمير للوكالات الحضرية و المصالح الجهوية ، طبقا للصلاحيات المخولة لكل منها ، غير أن المثير للانتباه هو التأخير الذي تعرفه بعض الوثائق ، سواء في مراحل الدراسة أو المصادقة ، وذلك على المستويات التالية :

المستوى الاول الإسراع بإنجاز وثائق التعمير :

من اجل الإسراع بتغطية كافة التجمعات العمرانية بوثائق التعمير و المصادقة عليها و نظرا للأهمية البالغة التي يكتسيها هذا الموضوع ، أدعوكم للتدخل على مستويات مختلفة و ذلك عبر اتخاذ التدابير التي تروها مناسبة ، مع الأخذ بعين الاعتبار الاقتراحات التالية و ذلك في إطار تبسيط المساطر الجاري بها العمل :

مديرية التعمير
DIRECTION DE L'URBANISME
Angle des rues Michlifen et Abdelhalane, Agdal, Rabat, Maroc http : // www.marocurba.gov.ma
زاوية شارع ميشلفن و زنقة بوبلان، الحال، الرباط، المغرب
البريد الإلكتروني : E.mail : marocurba.gov.ma

أ- تكييف المقتضيات المرجعية مع واقع و خصوصيات المجالات القطاعية .

ب - التعامل مع المساطر القانونية والتنظيمية المتبعة في إنجاز هذه الوثائق بمرونة فائقة في الاتجاه الذي يضمن الإسراع بوثيرة إنجاز وثائق التعمير و الاقتصار على احترام المراحل المنصوص عليها بموجب المقتضيات القانونية الجاري بها العمل .

ج - ضمان التنسيق اللازم بين جميع الأطراف وتفعيل مبدأ التشاور ، وذلك عبر إشراك جميع الفاعلين الأساسيين طيلة مراحل الدراسة والمصادقة ، و اتخاذ جميع المبادرات في حينها ، قصد تحقيق الأهداف المتوخاة على أساس التوافق بين جميع المتدخلين .

- المستوى الثاني تطبيق مبدأ المرونة في وثائق التعمير :

تطبيقا لمبدإ المرونة في وثائق التعمير ، فان الوزارة عملت على إصدار الدورية المشتركة عدد 3020 الصادرة بتاريخ 4 مارس 2003 بخصوص الحالات التي تمنح فيها الاستثناءات في مجال التعمير. و لتحقيق الأهداف المتوخاة منها و الرفع من مستوى معالجة ملفات المشاريع العمرانية و الاستجابة لها، اطلب منكم العمل على اعتماد الاقتراحات التالية وذلك تفعيلا للبند الأخير من الفصل 19 من القانون 90 - 12 المتعلق بالتعمير:

أ - التنصيص ، على إلزامية تفعيل البند المذكور الذي يمكن من إعطاء المقتضيات المجالية والتنظيمية المبرمجة في هذه الوثائق مزيدا من المرونة لملائمة البرامج الاستثمارية و العمرانية ، عند إعداد المقتضيات المرجعية المتعلقة بالدراسات الجديدة و المبرمجة .

ب - إغناء التصميم وضابطة التهيئة المرفقة به ، و المتعلق بالدراسات التي توجد في طور الإنجاز ، بمقتضيات مجالية وتنظيمية تمكن من اعتماد المرونة اللازمة للاستجابة لهذه المشاريع الاستثمارية .

DIRECTION DE L'URBANISME
مديرية التعمير
Angle des rues Michlifen et Abou Iblane, Agdal, Rabat, Maroc http : // www.marocurba.gov.ma
Tel. : 212 37 67 25 01 / 212 37 67 29 40 Fax : 037 67 33 95
E-mail : marocurba.gov.ma

ج – استـــدراك هذه الإمكانية فيما يخص التصاميم التي بلغت مراحل متقدمة من مسطرة المصادقة ، و ذلك عند دراستها من طرف اللجن المركزية.

المستوى الثالث المتعلق بتحقيق البرنامج الحكومي بإنجاز مائة ألف ســـكن سنويا :

ولتحقيق البرنامج الحكومي المتعلق بإنجاز مائة ألف سكن سنويا ، أدعوكم لاتخاذ التدابير و الإجراءات اللازمة لتفعيل المقتضيات المنصوص عليـــها في الدورية المشتركة عدد 3019 الصادرة بتاريخ 4 مارس 2003 ، و المتعلقـة بوضع و تنفيذ البرامج الجهوية لإنعاش السكن الاجتماعي ومحاربة الســـكن غير اللائق ، و ذلك بإحداث وتخصيص احتياطات عقارية مؤهلة لاحتضـــان هذه البرامج في إطار وثائق التعمير ، سواء تلك التي توجد في طور الدراســة أو المبرمجة ، و ذلك بتنسيق مع المصالح الجهويـــة للإســـكان والمؤسســـات العمومية التابعة لها .

المستوى الرابع تطبيق مبدأ العدالة العقارية في وثائق التعمير :

في إطار تفعيل مفهوم التضامن الاجتماعي و العدالة العقارية و مـــن أجل مساهمة جميع الملاكين عند اقتراح هذه التجهيزات الاساسية و المرافق العمومية ، اطلب منكم الحرص ، عند إعداد خيارات التهيئة ، علـــى الأخـــذ بعيـــن الاعتبار الأنظمة و خرائـــط التقسيمات العقارية ، و ذلك حتى لا تتعدى المساهمة 30% من مجموع الملكية ســـواء بالنســـبة للملكيات الخاصة أو التابعة للدولة أو للاحباس أو للجماعات المحلية .

وفي الأخير و في حالة مواجهة أية صعوبات أو عراقيل تعترض تحقيق هـــذه الأهداف اطلب منكم اطلاعي بها و بكل التدابير والمستجدات التي ستقومون بها في هذا الشأن ، وكذا بوضعية الوثائق التي تشرفون على تتبعها .

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف
بالاسكان و التعمير

أحمد توفيق حجيرة

DIRECTION DE L'URBANISME
Angle des rues Michlifen et Abou Iblane, Agdal, Rabat, Maroc
Tel. : 212 37 67 25 01 / 212 37 67 29 40 Fax : 037 67 33 95
http : // www.marocurba.gov.ma

مديرية التعمير
زاوية شارع ميشلفن و زنقة بوبلان، الحال، الرباط، المغرب
البريد الإلكتروني : E-mail : marocurba.gov.ma